





شركة الملاهي للخليج
ش.م.ع.
Gulf Cement Company P.S.C

تقرير الحوكمة 2017



المحتويات

| رقم الصفحة | الموضع |
|---------------|---|
| 2 | المقدمة..... |
| 3 | أولا : إجراءات تطبيق قواعد الحكمية..... |
| 6 | ثانيا : تعاملات أعضاء مجلس الإدارة في الأوراق المالية للشركة خلال العام 2017..... |
| 8 | ثالثا : مجلس الإدارة..... |
| 8 | أ- تشكييل مجلس الإدارة..... |
| 9 | ب- تمثيل العنصر النسائي في مجلس الإدارة للعام 2017..... |
| 9 | ت- أسباب عدم ترشح أي عنصر نسائي لعضوية مجلس الإدارة..... |
| 10 | ث- مكافآت أعضاء مجلس الإدارة..... |
| 11 | ج- اجتماعات مجلس الإدارة خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2017..... |
| 12 | ح- مهام و اختصاصات مجلس الإدارة التي قامت بها الإدارة التنفيذية بناء على تفويض من المجلس الى الإدارة..... |
| 13 | خ- تفاصيل التعاملات التي تمت مع الأطراف ذات العلاقة (أصحاب المصالح)..... |
| 14 | د- الهيكل التنظيمي الخاص بالشركة..... |
| 15 | ذ- بيان تفصيلي باسماء كبار الموظفين التنفيذيين في الشركة..... |
| 16 | رابعا : مدقق الحسابات الخارجي..... |
| 18 | خامسا : المجان التابعة لمجلس الإدارة..... |
| 18 | ▪ أولا : لجنة التدقيق..... |
| 21 | ▪ ثانيا: لجنة الترشيحات والمكافآت..... |
| 23 | سداسا : لجنة متابعة والإشراف على تعاملات الأشخاص المطلعين..... |
| 25 | سابعا : نظام الرقابة الداخلية..... |
| 27 | ثامنا : المخالفات خلال العام 2017..... |
| 27 | تسعا : مساهمات الشركة في تنمية المجتمع المحلي والحفاظ على البيئة..... |
| 30 | عاشرًا : معلومات عامة..... |
| 30 | أ- بيان بسعر سهم الشركة في السوق للعام 2017..... |
| 32 | ب- بيان بالأداء المقارن لسهم الشركة مع مؤشر السوق العام ومؤشر القطاع لعام 2017..... |
| 33 | ج- بيان بتوزيع ملكية المساهمين..... |
| 33 | د- بيان بالمساهمين الذين يملكون 5% أو أكثر..... |
| 34 | هـ- بيان بتوزيع المساهمين وفقاً لحجم الملكية..... |
| 35 | و- ضوابط علاقات شؤون المستثمرين..... |
| 37 | ز- القرارات الخاصة التي تم عرضها في الجمعية العمومية خلال العام 2017..... |
| 37 | ح- الأحداث الجوهرية التي صادفت الشركة خلال العام 2017..... |
| 38 | خ- بيان بنسبة التوطين في الشركة بنهاية عام 2017..... |
| 38 | د- بيان بالمشاريع والمبادرات الابتكارية التي قامت بها الشركة أو جاري تطويرها خلال العام 2017..... |

تأسست شركة اسمنت الخليج كشركة مساهمة عامة في إمارة رأس الخيمة بدولة الإمارات العربية المتحدة بعد موافقة السلطات وبموجب الرخصة التجارية رقم 2202 صادرة بتاريخ 07 أبريل 1978 من دائرة التنمية الاقتصادية بإمارة رأس الخيمة و المرسوم الأميري الصادر عن صاحب السمو حاكم إمارة رأس الخيمة رقم 2477 بتاريخ 31 مايو 1977 .

يبلغ رأس مال الشركة الم المصر به و المدفوع بالكامل 821,096,820 درهم و يقع مصنع الشركة في إمارة رأس الخيمة ، و يمتاز بموقعه الحيوى القريب من مقلع المواد الأولية الأساسية وكذلك قريبة من ميناء صقر مما يسهل عملية استيراد المعدات و المواد الازمة و تصدير منتجاتها من الأسمنت و الكلنكر و السlag ، و تعتبر شركة اسمنت الخليج من الشركات الكبرى المنتجة للأسمنت في دولة الإمارات العربية المتحدة.

التزاماً من شركة اسمنت الخليج (ش.م.ع) بقرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (7 / رم) لسنة 2016 بشأن معايير الانضباط المؤسسي وحوكمة الشركات المساهمة العامة ، تقوم الشركة بإصدار تقرير الحوكمة الموقع من قبل رئيس مجلس الإدارة ، متضمناً كافة البيانات والمعلومات وفقاً للنموذج المعد من قبل هيئة الأوراق المالية والسلع والذي يعكس حرص الشركة الشديد على التطبيق الأمثل و السليم لقواعد الحوكمة .

تطبق الشركة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية IFRS عند إعداد القوائم والبيانات المالية طبقاً لمتطلبات القوانين المعمول بها في دولة الإمارات العربية المتحدة وتأخذ بعين الاعتبار المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الجديدة والمعدلة التي أصبحت سارية المفعول والتي تسري للفترات السنوية التي تبدأ في أو بعد 1 يناير 2018 وتقوم بالدراسة المسبقة لأثر تطبيق هذه المعايير على المعالجات المحاسبية للمعاملات المستقبلية.

أولاً : إجراءات تطبيق قواعد الحكومة

تتبني شركة أسمنت الخليج مجموعة من الضوابط والقواعد والمواثيق التي تحقق الانضباط المؤسسي في العلاقات والإدارة في الشركة وفقاً للمعايير والأساليب العالمية وذلك من خلال تحديد مسؤوليات وواجبات أعضاء مجلس الإدارة والادارة التنفيذية العليا للشركة وتأخذ في الاعتبار حماية حقوق المساهمين وأصحاب المصالح ، مما أوجد بيئه تتخد من معايير الانضباط المؤسسي و ضوابط الحكومة ميزاناً يقيس توافق أعمال وأنشطة الشركة مع هذه القواعد والأنظمة، وذلك حرصاً من الشركة على التواصل مع الجهات المختصة والجمهور وذلك للحفاظ على مكانتها محلياً وإقليمياً و عالمياً، كما تلتزم الشركة بتطبيق قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (7/ر) بشأن معايير الانضباط المؤسسي وحكومة الشركات المساهمة العامة ، وتؤمن بأهمية تطبيقه لإرساء قواعد الشفافية و العدالة والمسائلة وذلك استناداً إلى أفضل النماذج والمارسات والمعايير المعتمدة بها عالمياً والتي تساعده بفعالية في تحقيق أهداف الشركة.

وفي إطار حرص مجلس إدارة الشركة على إرساء نموذج متميز للالتزام والإمتثال بقرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (7/ر) بشأن معايير الانضباط المؤسسي وحكومة الشركات المساهمة العامة ، إلتزمت الشركة بتطبيق أفضل الممارسات على النحو التالي :

الباب الأول : معايير الانضباط المؤسسي

1. تم إعداد النظام الأساسي للشركة حسب أحكام القانون الاتحادي رقم (2) لسنة 2015 بشأن الشركات التجارية ، وقرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (7/ر) بشأن معايير الانضباط المؤسسي وحكومة الشركات المساهمة.

2. تنفيذ السياسات والإجراءات و القرارات الصادرة من الهيئة بشأن معايير الانضباط المؤسسي وحكومة الشركات المساهمة العامة . والإلتزام بتطبيق أفضل الممارسات فيما يخص مجلس الإدارة و لجانه و التعامل بشفافية مع المدقق الخارجي وتنفيذ قرارات الجمعية العمومية.

3. صياغة قواعد العمل بخصوص تعاملات أعضاء مجلس إدارة الشركة وموظفيها والمطلعين وتشكيل لجنة تتبع مجلس الإدارة تعمل على المتابعة والإشراف على كافة تعاملات الأشخاص المطلعين وملكياتهم.

4. أتخاذ مجلس الإدارة كل التدابير الالزامية للحفاظ على السرية التامة للبيانات والمعلومات الخاصة بالشركة ذات الأثر الجوهرى بشكل دقيق يضمن عدم إستغلالها، ووضع ترتيبات تعاقدية فاعلة تقضى بأن تقوم الجهات الأخرى المطلعة على بيانات ومعلومات داخلية خاصة بها ويعملانها بالمحافظة على سرية تلك البيانات والمعلومات، وعدم إساءة استخدامها أو نقلها أو التسبب في نقلها بشكل مباشر وغير مباشر لأية أطراف أخرى.

5. توقيع كل الأطراف المطلعة على إقرارات رسمية تؤكد علمه بأنه يحوز بيانات ومعلومات داخلية تتصل بالشركة وعملائها وتحمله كافة الآثار القانونية في حال تسريبه لهذه المعلومات أو البيانات أو اعطائه مشورة على أساس المعلومات التي بحوزته، والتزامه باختصار الشركة عن أي تداولات يقوم بها على الأوراق المالية للشركة قبل وبعد إجراء تلك التداولات.

6. التزم عضو مجلس إدارة الشركة الذي تكون له أو للجهة التي يمثلها بمجلس الإدارة مصلحة مشتركة أو متعارضة في صفقة أو تعامل تعرض على مجلس الإدارة لاتخاذ قرار بشأنها أن يبلغ المجلس ذلك وأن يثبت إقراره في محضر الجلسة، ولا يجوز له الإشتراك في التصويت الخاص بالقرار الصادر في شأن هذه العملية.

7. حرص الشركة على ممارسة أعمالها بشفافية ، واعتماد سياسة الافصاح والشفافية الخاصة بالشركة وفقاً لمطالبات الجهات الرقابية والتشريعات المعمول بها ، وشملت :

- الإفصاح عن التقارير الدورية ، والمعلومات الجوهرية ، وملكيات الأشخاص المطلعين وأقاربهم ، وتعاملات الأطراف ذات العلاقة مع الشركة ، والمزايا التي يتمتع بها أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا .
- توفير المعلومات للمساهمين والمستثمرين بصورة دقيقة واضحة وفي الأوقات المحددة .

8. جميع الأسهم الصادرة من الشركة ضمن الفئة الواحدة من الأسهم متساوية في الحقوق والالتزامات ويثبت للمساهم جميع الحقوق المتعلقة بالسهم وفقاً لأحكام قانون الشركات ، وقد تضمن النظام الأساسي للشركة ولوائحها الداخلية الإجراءات والضوابط الالزامية لضمان ممارسة جميع المساهمين لحقوقهم.

9. تضمن الهيكل التنظيمى للشركة إدارة علاقة شؤون المستثمرين ، لضمان تحسين الأداء ودعم المسؤولية والشفافية. ويحرص مجلس الإدارة بدعم هذه الدائرة بما لها أهمية التواصل مع المساهمين.

الباب الثاني : حوكمة الشركات

1. حدد النظام الأساسي للشركة ضوابط الترشح لعضوية مجلس الإدارة وتم الالتزام بشروط الترشح الصادرة من هيئة الأوراق المالية والسلع.
2. شكل مجلس الإدارة لجان دائمة تتبعه بشكل مباشر وتعمل حسب معايير الانضباط المؤسسي وحوكمة الشركات المساهمة العامة ، لتنفيذ مهامها حسب الصلاحيات المنوحة لها.
3. اعتماد أنظمة وإجراءات تفصيلية مكتوبة للرقابة الداخلية تحدد الواجبات والمسؤوليات بما يتفق مع السياسة المقرة من مجلس الإدارة والمتطلبات والأهداف العامة ، وذلك لمتابعة مدى الالتزام بأحكام القوانين والأنظمة والقرارات المعمول بها ومتطلبات الجهات الرقابية ، والسياسة والأنظمة والإجراءات الداخلية الموضوعة من قبل مجلس الإدارة .
4. التزام أعضاء مجلس إدارة الشركة وموظفيها ومدقق حساباتها بقواعد السلوك المهني والسياسات والظواهر الداخلية ، والتقييد بالقوانين والأنظمة المعمول بها .
5. تحديث موقع الشركة الإلكتروني والذي يتضمن كافة المعلومات الخاصة بالشركة www.gulfcement.ae وذلك لتعزيز الإفصاح و الشفافية ، وعرض أي جديد أو قرارات جوهرية ، وتعتبر وسيلة تهدف إلى الوصول إلى المساهم وذلك للإطلاع على جميع الأحداث بشكل مباشر .

تطبق الشركة جميع أحكام القوانين والأنظمة والقرارات المعمول بها ومتطلبات الجهات الرقابية على الوجه الأمثل ، وتسرى هذه الأحكام والقواعد على أعضاء مجلس إدارة الشركة والإدارة التنفيذية وموظفيها في أدائهم لواجباتهم .

أولاً : قواعد تعاملات أعضاء مجلس إدارة الشركة وموظفيها

اعتمد مجلس إدارة الشركة قواعد مكتوبة بشأن تعاملات أعضاء مجلس إدارة الشركة وموظفيها والأشخاص المطلعين في الأوراق المالية، ويعد أعضاء مجلس إدارة الشركة ضمن الأشخاص المطلعين على البيانات المالية والمعلومات الداخلية الخاصة بالشركة، وحرصاً من مجلس الإدارة على رفع مستوى الشفافية في الإفصاح واللتزام التام بالقواعد وأنظمة الهيئات والأسواق، تم التالي :

- تشكيل لجنة الإشراف والمتابعة (لجنة المطلعين) على تعاملات الأشخاص المطلعين ، وتتولى اللجنة مسؤولية المتابعة والإشراف على تعاملات الأشخاص المطلعين وملكياتهم ، والاحتفاظ بالسجل الخاص بهم ورفع الكشف والتقارير الدورية إلى السوق .
- إعداد سجل خاص ومتكملاً لجميع الأشخاص المطلعين بما في ذلك الأشخاص الذي يمكن اعتبارهم أشخاص مطلعين بصورة مؤقتة والذين يحق أو يتوازف لهم الاطلاع على المعلومات الداخلية للشركة قبل نشرها ، وتتضمن هذا السجل الإفصحات المسبقة واللاحقة الخاصة بالمطلعين .

تضمنت قواعد تعاملات أعضاء مجلس إدارة الشركة وموظفيها والأشخاص المطلعين في الأوراق المالية بشكل صريح على فترات حظر التداول المنصوص عليها في المادة رقم (14) من القرار رقم (2) لسنة 2001 الصادر من مجلس إدارة الهيئة في شأن النظام الخاص بالتداول والمقاصة والتسويات ونقل الملكية وحفظ الأوراق المالية والتي تنص على أنه يحظر على رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة المدرجة أوراقها المالية في السوق ومديريها العام أو أي من الموظفين المطلعين على البيانات الجوهرية للشركة التعامل - بنفسه أو لحسابه بواسطة الغير أو بأي صفة أخرى لحساب غيره - في الأوراق المالية للشركة ذاتها أو الشركة الأم أو التابعة أو الشقيقة أو الحليفة لتلك الشركة، إذا كانت أيها من هذه الشركات مدرجة أوراقها في السوق، وذلك خلال الفترات التالية:

- قبل (10) عشرة أيام عمل من الإعلان عن أي معلومات جوهرية من شأنها أن تؤثر على سعر الأسهم سعوداً أو هبوطاً إلا إذا كانت المعلومة ناجحة عن أحداث طارئة ومفاجئة .
- قبل (15) خمسة عشر يوماً من نهاية الفترة المالية الربعية أو النصف سنوية أو السنوية ولحين الإفصاح عن البيانات المالية .

- حرصت لجنة المتابعة والاشراف على تعاملات أعضاء مجلس إدارة الشركة وموظفيها والأشخاص المطلعين في الأوراق المالية ، على النحو التالي :

1. مخاطبة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وجميع الموظفين المطلعين على البيانات المالية للشركة ، قبل (15) خمسة عشر يوماً من نهاية الفترة المالية الربعية أو النصف سنوية أو السنوية خلال العام 2017 ، بشأن حظر التداول على الأوراق المالية المصدرة من قبل الشركة .

2. السجلات المرسلة من الأسواق المالية

3. سجلات الشركة

4. اقرار مقدم من أعضاء مجلس إدارة الشركة والأشخاص المطلعين

5. تحدث قائمة المطلعين من خلال الموقع الإلكتروني لسوق أبوظبي للأوراق المالية www.adx.ae ، وبورصة الكويت .

6. تزويد سوق أبوظبي للأوراق المالية وبورصة الكويت قائمة بأسماء أعضاء مجلس الإدارة والموظفيين المطلعين

وبناءً على الضوابط الواردة أعلاه :

- لم تتم أية تعاملات لأي من أعضاء مجلس الإدارة وأزواجهم وأبناؤهم و المطلعين في الأوراق المالية للشركة خلال العام 2017 .

- التزام جميع أعضاء مجلس إدارة الشركة والأشخاص المطلعين بقواعد تعاملات أعضاء مجلس إدارة الشركة وجميع العاملين بأحكام القانون والأنظمة والقرارات الصادرة بشأن تعاملاتهم في الأوراق المالية للشركة سواء خلال فترات حظر التداول أو خلال الفترات الأخرى .

ثالثاً : مجلس الإدارة

يعتبر مجلس الإدارة السلطة التي تتمتع بجميع الصالحيات ل القيام بكافة الأعمال والتصرفات نيابة عن الشركة حسبما هو مصرح للشركة القائم به ، وممارسة كافة الصالحيات المطلوبة لتحقيق أغراضها ولا يحد من هذه السلطات والصالحيات إلا ما احتفظ به القانون أو نظام الشركة الأساسي ضمن اختصاصات الجمعية العمومية.

نص النظام الأساسي للشركة على أنه يتكون مجلس الإدارة من سبعة أعضاء منتخبهم الجمعية العمومية بالتصويت السري التراكمي.

سخر مجلس الإدارة جميع خبراته لرفع مستوى أداء الشركة ليتوافق مع تطلعات المساهمين وأصحاب المصالح ومواكبة أطر الحكومة لضمان فعالية مجلس الإدارة وتشكيل لجان تابعة لتعزيز المسؤولية والشفافية.

أ. تشكيل مجلس الإدارة

- تم إنتخاب أعضاء مجلس الإدارة الحاليين من خلال الجمعية العمومية للشركة المنعقدة بتاريخ 1 أبريل 2015 وذلك لمدة ثلاثة سنوات 2015-2016-2017، ميلادية تبدأ من تاريخ إنتخابهم ، وراعت الشركة في تشكيل مجلس إدارتها لمتطلبات قواعد الحكومة المتواافق مع النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بصفة أعضاء مجلس الإدارة بحيث يكون ثلث الأعضاء على الأقل من الأعضاء المستقلين ، وتكون الأغلبية للأعضاء غير التنفيذيين الذين تمتعوا بخبرات عملية ومهارات فنية تعود بالصلاحية على الشركة ، والجدول أدناه يبين أسماء أعضاء مجلس الإدارة وصفة عضويتهم :

| الاسم | القائمة | الشيخ / عمر بن صقر القاسمي | غير تنفيذي | مستقل | الخبرات | المؤهلات | المدة | العضوية متذكرة | المناصب في الشركات المساعدة الأخرى | العضوية أو رفقاء أو حكومية أو تجارية هامة أخرى | المناصب في أي موقع |
|--|-----------|----------------------------|--|--|--|----------|-----------------------|----------------|---|--|---------------------------------------|
| السيد / محمد أحمد العمري | غير مستقل | غير تنفيذي | مدیر عام شركة الاستثمار الوطنية الكويتية | - إجازة جامعية في الحاسوب / جامعة الكويت | - بـكالوريوس سياسة وإدارة عام من جامعة إيتزن ميشigan بالولايات المتحدة الأمريكية | 1981 | - مناصب حكومية | - مناصب حكومية | - عضو مجلس إدارة بغرفة التجارة والصناعة | - تجارية هامة أخرى | - رفقاء أو حكومية أو تجارية هامة أخرى |
| السيد / أحمد عبدالله الأعماش | غير مستقل | غير تنفيذي | مدیر عام ساق لشركة أسمت الخليج | - شهادة دبلوم عام 1994 | - خريج الكلية العسكرية البريطانية - بـكالوريوس تقدير معلومات من كلية التقنية بالإمارات | 2013 | - مناصب حكومية متعددة | - مناصب حكومية | - عضو مجلس إدارة بغرفة التجارة والصناعة | - تجارية هامة أخرى | - رفقاء أو حكومية أو تجارية هامة أخرى |
| الشيخ / خالد القاسمي | مستقل | غير تنفيذي | غير مستقل | - رجل أعمال | - دبلوم عالي إدارة أعمال / جامعة كامبريدج | 1991 | - مناصب حكومية | - مناصب حكومية | - عضو مجلس إدارة بغرفة التجارة والصناعة | - تجارية هامة أخرى | - رفقاء أو حكومية أو تجارية هامة أخرى |
| السيد / عبد العزيز بن حمد الوناس | غير مستقل | غير تنفيذي | غير مستقل | - رجل أعمال | - بـكالوريوس محاسبة / جامعة الملك سعود في مكتب حمد التجاري | 2003 | - نائب مدير مالي | - مناصب حكومية | - عضو مجلس إدارة بغرفة التجارة والصناعة | - تجارية هامة أخرى | - رفقاء أو حكومية أو تجارية هامة أخرى |
| السيد / عبد الله الطيف حسن مشاري البدر | غير مستقل | غير تنفيذي | غير مستقل | - رجل أعمال | - دبلوم عالي إدارة أعمال / جامعة كامبريدج | 2009 | - نائب مدير مالي | - مناصب حكومية | - عضو مجلس إدارة بغرفة التجارة والصناعة | - تجارية هامة أخرى | - رفقاء أو حكومية أو تجارية هامة أخرى |

- لا يوجد أعضاء مجلس إدارة مستقيلين أو معينين من تاريخ انتخاب الأعضاء الحاليين حتى 31 ديسمبر 2017.

بـ- تمثيل العنصر النسائي في مجلس الإدارة للعام 2017

بناء على أحكام المادة (19) من النظام الأساسي لشركة أسمنت الخليج بأنه يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مكون من سبعة أعضاء ، وذلك كالتالي :

| العنصر | العدد | النسبة |
|-------------------------|-------|--------|
| أعضاء مجلس ادارة (ذكور) | 7 | % 100 |
| أعضاء مجلس ادارة (إناث) | - | % 0 |

تـ. أسباب عدم ترشح أي عنصر نسائي لعضوية مجلس الإدارة

فتحت الشركة باب الترشح لكلا الجنسين في كل دورة انتخافية بحقوق متساوية دون أي قيود أو تمييز على ترشح الإناث غير أن جميع المرشحين كانوا من الذكور فقط ولم تستلم الشركة أي طلب مقدم من أي عنصر نسائي للترشح خلال الدورة الأخيرة . حيث أن الشركة تدعم رغبة أي مواطنة تنطبق عليها الشروط و ترغب في الانضمام إلى مجلس الإدارة . وقد تم إنتخاب أعضاء مجلس الإدارة الحاليين من خلال الجمعية العمومية المنعقدة بتاريخ 1 أبريل 2015 بالتصويت السري التراكمي ، وأن ترشح العنصر النسائي سيكون مفتوح خلال دورة مجلس الإدارة التي تبدأ خلال العام 2018.

تؤمن شركة أسمنت الخليج بأهمية تنوع الخبرات ودور المرأة الرئيسي في مسيرة التنمية والتي تساهم في إضافة الجودة والفعالية وزيادة وجهات النظر البناءه ، وتعمل الشركة على تنفيذ مثل هذه القرارات (المادة 40 ، البند 1) الواردة في قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (7 / رم) بشأن معايير الإنضباط المؤسسي و حوكمة الشركات المساهمة العامة .

ثـ- مكافآت أعضاء مجلس الإدارة

يتم تحديد مكافأة أعضاء مجلس الإدارة استناداً إلى أحكام المادة (169) من القانون الاتحادي رقم 2 لسنة 2015 بشأن الشركات التجارية وأحكام المادة (21) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (7/ر) بشأن معايير الانضباط المؤسسي وحوكمة الشركات المساهمة العامة، وأحكام المادة (58) من النظام الأساسي للشركة.

ت تكون مكافأة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة من نسبة مئوية من الربح الصافي على أن لا تتجاوز 10% من تلك الأرباح للفترة المالية، كما يجوز أن تدفع الشركة مصاريف أوتعاب أو مكافأة إضافية أو مرتبًا شهرياً بالقدر الذي يقرره مجلس الإدارة لأي عضو من أعضائه إذا كان ذلك العضو يعمل في أي لجنة أو بذل جهوداً خاصة أو يقوم بأعمال إضافية لخدمة الشركة فوق واجباته العادية كعضو في مجلس إدارة الشركة ولا يجوز صرف بدل حضور رئيس أو عضو مجلس الإدارة عن اجتماعات المجلس.

تخصم من مكافأة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة الغرامات التي تكون قد وقعت على الشركة من الهيئة أو السلطة المختصة بسبب مخالفات مجلس الإدارة لقانون الشركات أو لنظام الأساسي للشركة خلال السنة المالية المنتهية وللجمعية العمومية عدم خصم تلك الغرامات أو بعضها إذا تبين لها أن تلك الغرامات ليست ناتجة عن تقصير أو خطأ من مجلس الإدارة.

1. مجموع مكافآت أعضاء مجلس الإدارة المدفوعة عن العام 2016

بناءً على القرار الصادر من الجمعية العمومية السنوية (40) للشركة الذي انعقد بتاريخ 12 أبريل 2017 ، بلغ مجموع مكافآت أعضاء مجلس الإدارة المدفوعة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2016 مبلغ 1.6 مليون درهم ، وذلك بعد خصم الاستهلاكات وإستقطاع الاحتياطيات وتوزيع أرباح نقدية على المساهمين بنسبة 10% من رأس مال الشركة .

2. مجموع مكافآت أعضاء مجلس الإدارة المقترحة عن العام 2017

تحدد مكافأة أعضاء مجلس الإدارة من خلال اقتراح من مجلس الإدارة وترفع للجمعية العمومية للشركة وفي جميع الأحوال لا تتجاوز 10% من الربح الصافي للفترة المالية المنتهية 31 ديسمبر 2017 وذلك بعد خصم كل من الاستهلاكات والإحتياطيات.

وبناءً عليه قرر مجلس إدارة الشركة في اجتماعه رقم (1-2018) ، رفع مقترح للجمعية العمومية بتحديد مكافآت أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2017 ، مبلغ 1.3 مليون درهم.

3. بدلات حضور جلسات اللجان المتبقية عن مجلس الإدارة عن السنة المالية 2017

لا يوجد بدلات تقاضاها أعضاء مجلس الإدارة عن حضور جلسات اللجان المتبقية عن المجلس عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2017.

جـ. اجتماعات مجلس الإدارة خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2017

تطبيقاً لأحكام المادة (5) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (7 رم) لسنة 2016 بشأن معايير الانضباط المؤسسي وحوكمة الشركات المساهمة العامة وبما يتوافق مع أحكام المادة (28) من النظام الأساسي للشركة، على أن يعقد مجلس الإدارة اجتماعاته أربع مرات في السنة على الأقل.

يجتمع مجلس الإدارة بناء على دعوة خطية من قبل رئيس مجلس الإدارة أو بناء على طلب خطى يقدمه عضوان من أعضاء مجلس الإدارة على الأقل ، وذلك قبل الموعد المحدد للجتماع بأسبوع على الأقل مشفوعة بجدول الأعمال ، ويكون لكل عضو مجلس إدارة الحق في إضافة أي موضوع يرى ضرورة بحثه في الاجتماع.

وفقاً للضوابط الواردة أعلاه، عقد مجلس إدارة الشركة خمسة اجتماعات خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2017، وذلك بحضور جميع أعضاءه شخصياً، كما هو موضح بالجدول التالي :

| رقم الاجتماع | تاريخ الاجتماع | الحضور الشخصى للأعضاء | الاعتذارات |
|--------------|----------------|-----------------------|------------|
| الأول | 08 فبراير 2017 | 6 | 1 |
| الثانى | 12 ابريل 2017 | 6 | 1 |
| الثالث | 02 أغسطس 2017 | 6 | 1 |
| الرابع | 14 نوفمبر 2017 | جميع الأعضاء | - |
| الخامس | 10 ديسمبر 2017 | جميع الأعضاء | - |

حـ- مهام و اختصاصات مجلس الإدارة التي قامـت بها الـادارة التنفيذية بناء على تفويض من المجلس الى الـادارة

وفقاً لأحكـام المـادة (9) من قـرار رئيس مجلس اـدارة الهيئة رقم (7 / رم) لـسنة 2016 بشأن مـعايـر الإنـضباط المؤـسسي و حـوكـمة الشرـكـات المـساهمـة العامـة، وأـحكـام المـادة (25) من النـظام الأسـاسـي للـشـركـة :

- مجلس الـادارة تـفوـيـض رئـيـسه أو أحد أـعـصـائـه أو الـادـارـة التـنـفـيـذـيـة العـلـى في بعض المسـائـل الـادـارـيـة والـتي تكون له سـلـطـة اـتخـاذ القرـارـ فيها ، وفي هـذـه الحالـة يـجـب أن يكون التـفـوـيـض ثـابـتاً بالـكتـابـة ومـحدـداً بالـصلاـحيـات المـفـوضـة وـخـاصـةـ فيما يـتـعلـق بالـحالـات الـتي يـجـب عـلـى الـادـارـة التـنـفـيـذـيـة العـلـى فيها الحصول عـلـى الموـافـقـةـ المـسـبـقةـ لمـجلس الـادـارـة قبل اـتخـاذ أيـةـ قـرـارات أو إـبرـام أيـةـ إـلتـزـامـاتـ بـالـنيـاـبـةـ عنـ الشـركـةـ، عـلـى أنـ تـوـضـعـ قـائـمةـ خـطـيـةـ بـالـهـامـ والإـختـصـاصـاتـ الـتيـ يـبـاـشـرـهاـ مـجلسـ الـادـارـةـ وـتـلـكـ الـتيـ يـفـوـضـهاـ إـلـىـ الـادـارـةـ التـنـفـيـذـيـةـ العـلـىـ، وـمـرـاجـعـةـ تـلـكـ الـهـامـ والإـختـصـاصـاتـ بـشـكـلـ دـورـيـ.
 - يـجـبـ أنـ يـكـونـ التـفـوـيـضـ مـحدـداـ فـيـ مـوـضـوعـهـ وـالـأـشـخـاصـ المـفـوضـينـ وـحدـودـ صـلاـحيـاتـهـ وـفـيـ المـدـةـ الزـمـنـيـةـ لـسـرـيـانـهـ، وـأنـ يـتـضـمـنـ موـعـدـ عـرـضـ نـتـائـجـهـ عـلـىـ مـجلسـ الـادـارـةـ.
 - يـمـلـكـ حقـ التـوـقـيعـ عـلـىـ إنـفـرـادـ عـنـ الشـركـةـ كـلـ مـنـ رـئـيـسـ مـجلسـ الـادـارـةـ أوـ نـائـبـهـ وـكـذـلـكـ عـضـوـ مـجلسـ الـادـارـةـ الـمنـتـدـبـ بـحـسـبـ الصـلاـحيـاتـ الـمعـطـاهـ لـهـ مـنـ مـجلسـ الـادـارـةـ أوـ أيـ عـضـوـ آخرـ يـفـوـضـهـ مـجلسـ الـادـارـةـ.
- وفقاً للـضـوابـطـ المـذـكـورـهـ أـعلاـهـ، يـتـولـىـ الـعـضـوـ الـمـنتـدـبـ وـالـمـديـرـ الـعامـ وـنـائـبـ الـمـديـرـ الـعامـ لـلـشـركـةـ تـصـرـيفـ الـأـعـمـالـ الـيـوـمـيـةـ وـفـقـاـ إـلـىـ أـفـضـلـ مـارـسـاتـ الـحـوكـمةـ وـأـحكـامـ الـنـظـامـ الـأسـاسـيـ وـالـصـلاـحيـاتـ الـتيـ فـوـضـهـ إـلـيـهاـ مـجلسـ الـادـارـةـ، وـقـدـ فـوـضـ مـجلسـ الـادـارـةـ التـنـفـيـذـيـةـ فـيـ الـأـمـورـ التـالـيـةـ:

أولاً : العـضـوـ الـمـنتـدـبـ

- تنـفـيـذـ الإـسـتـراتـاتـيـجـيـةـ الشـاملـةـ لـلـشـركـةـ وـخـطـطـ الـعـملـ الرـئـيـسـيـةـ الـتيـ وـضـعـهـ مـجلسـ الـادـارـةـ.
- الإـشـرـافـ عـلـىـ التـطـوـيرـ الدـائـمـ وـالـمـسـتـمـرـ فـيـ جـمـيعـ أـعـمـالـ الشـركـةـ.
- تمـثـيلـ مـجلسـ الـادـارـةـ فـيـ الـادـارـةـ التـنـفـيـذـيـةـ.
- إـعـتمـادـ الخـطـطـ وـالـبـرـامـجـ التـنـفـيـذـيـةـ وـمـرـاجـعـتـهاـ وـتـقـدـيمـ النـصـائحـ وـالـمـشـورـةـ لـلـمـدـرـاءـ بـالـشـركـةـ.
- الإـعـتمـادـ الـأـولـيـ لـلـمـيـزـانـيـةـ وـالـتـقـارـيرـ الـمـالـيـةـ.
- تمـثـيلـ الشـركـةـ أـمـامـ الـغـيرـ حـسـبـ تـخـوـيـلـ مـجلسـ الـادـارـةـ أوـ الرـئـيـسـ.

ثـانيـاـ : المـديـرـ الـعامـ وـنـائـبـ المـديـرـ الـعامـ

- التـوـقـيعـ لـدـىـ كـافـةـ الـجـهـاتـ الـحـكـومـيـةـ الـإـتـحـادـيـةـ وـالـمـلـحـيـةـ وـالـمـؤـسـسـاتـ الـعـامـةـ وـالـخـاصـةـ وـالـمـسـؤـلـيـةـ الـقـانـونـيـةـ حـسـبـ الـحـدـودـ.
- التـوـقـيعـ عـلـىـ مـسـتـنـدـاتـ الـصـرـفـ الـنـقـدـيـ وـالـشـيـكـاتـ وـتـحـوـيـلـ الـأـمـوـالـ وـالـتـعـامـلـاتـ مـعـ الـبـنـوـكـ فـيـ النـطـاقـ الـتـيـ تـمـ تـحـدـيدـهـاـ فـيـ قـرـارـ التـفـوـيـضـ، وـكـذـلـكـ الـعـقـودـ وـإـلتـزـامـاتـ الشـركـةـ تـجـاهـ الـغـيرـ بـنـفـسـ الـحـدـودـ.

خـ. تفاصيل التعاملات التي تمت مع الأطراف ذات العلاقة (أصحاب المصالح)

بناء على القانون الاتحادي رقم 2 لسنة 2015 بشأن الشركات التجارية، وقرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم 7 / د.م لسنة 2016 بشأن معايير الانضباط المؤسسي وحوكمة الشركات المساهمة العامة، والنظام الأساسي للشركة :

- لا يجوز للشركة عقد صفقات مع الأطراف ذات العلاقة إلا بموافقة مجلس الإدارة فيما لا يتجاوز 5٪ من رأس المال الشركة، وبموافقة الجمعية العمومية فيما زاد على ذلك.
 - على عضو مجلس إدارة الشركة الذي تكون له مصلحة مشتركة أو متعارضة في صفقة أو تعامل تعرض على مجلس الإدارة لاتخاذ قرار بشأنها ، على أن يبلغ المجلس بذلك وأن يثبت إقراره في محضر الجلسة ، ولا يجوز له الإشتراك في التصويت الخاص بالقرار الصادر في شأن هذه العملية.
 - تتلزم الشركة بوضع سجل خاص بتعارض المصالح يوضح فيه حالات التعارض بشكل تفصيلي والإجراءات المتخذة بهذا الشأن.
 - تتلزم الشركة بوضع سجل للأطراف ذات العلاقة توضح فيه الأسماء التي تعد أطراف ذات علاقة وصفقاتهم بشكل تفصيلي والإجراءات المتخذة بهذا الشأن.
- وفقا للمضوابط الواردة أعلاه ، لم تتم أي تعاملات مع الأطراف ذات العلاقة (أصحاب المصالح) خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2017 ، وتم التأكيد من ذلك عن طريق نموذج الإفصاح عن تعاملات الأطراف ذات العلاقة (أصحاب المصالح) ، وعن طريق سجلات الشركة.


د. الهيكل التنظيمي الخاص بالشركة

دأبت شركة أسمنت الخليج على تطوير وتطبيق هيكل تنظيمي يتسم بالكفاءة والفعالية على مستوى إدارات الشركة وأقسامها المختلفة ، لضمان مستوى عالٍ من التنسيق والتفاعل الإداري ، و يمثل الشكل البياني الموضح أدناه الهيكل التنظيمي الخاص بالشركة المعتمد من مجلس إدارة الشركة ،

كالتالي :



ORGANISATION CHART OF MANAGEMENT



ed by Design Section.

د- بيان تفصيلي بأسماء كبار الموظفين التنفيذيين في الشركة

يستعرض الجدول أدناه تواریخ تعيین أعضاء الادارة التنفيذية و مناصبهم الحالية حسب الهيكل التنظيمي للشركة ، والرواتب والكافات الممنوحة لعام 2017 :

| المنصب | تاريخ التعيين | مجموع الرواتب والبدلات المدفوعة لعام 2017 درهم | مجموع المكافآت المدفوعة لعام 2017 (Bonuses 2017 درهم) | أى مكافآت أخرى نقدية / عينية للعام 2017 أو تستحق مستقبلا |
|-----------------------------------|----------------|--|---|--|
| عضو مجلس الإدارة المنتدب | عام 2013 | 846,000 | 850,994 | - |
| المدير العام | 1 يناير 2013 | 655,020 | 91,525 | - |
| نائب المدير العام | 3 ديسمبر 1995 | 567,432 | 104,325 | - |
| المدير المالي | 16 ديسمبر 2016 | 417,936 | 6,788 | - |
| المستشار | 3 يوليو 2003 | 229,480 | 50,325 | - |
| مدير إدارة علاقات شؤون المستثمرين | 3 يوليو 2000 | 314,910 | 67,501 | - |
| مدير العمليات | 27 نوفمبر 2008 | 221,850 | 62,775 | - |
| مدير التطوير | 12 أكتوبر 2003 | 216,435 | 42,000 | - |
| مدير الصيانة | 10 سبتمبر 1981 | 218,484 | 41,284 | - |

رابعاً : مدقق الحسابات الخارجي

أولاً : سياسة التعاقد مع المدقق الحسابات الخارجي

بموجب أحكام المادة (36-37-38-39) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (7 / رم) لسنة 2016 بشأن معايير الانضباط المؤسسي وحوكمة الشركات المساهمة العامة، والنظام الأساسي للشركة، إلتزم مجلس إدارة الشركة سياسة اختيار مدقق الحسابات الخارجي من خلال ترشيحه للجمعية العمومية وذلك لتنظيم عملية التعيين والتي حددت إطار ونطاق وصلاحيات والتزامات مدقق الحسابات الخارجي ، فإن مجلس الإدارة يحرص على تسهيل واجبات المدقق الخارجي حسب المتطلبات والمعايير.

تقوم الادارة التنفيذية بناءً على طلب لجنة التدقیق بتزویدها بعروض من شركات التدقیق وتقديم اللجنة بدارستها والاجتماع مع المدقیقين الخارجيين المرشحین المتقدمین ومناقشة عروضهم وترشیح من تراه مناسبًا بناءً على الكفاءة والسمعة والخبرة ، وأخيراً وبناءً على توصیة من لجنة الاستدقیق يقوم المجلس بترشیح مدقق الحسابات الخارجي ويتم التعيین وتحديد أتعابه بناءً على قرار من الجمعیة العمومیة ، كما يجوز للجنة التدقیق اعادة ترشیح مدقق الحسابات الخارجي الحالی .

في حالة عدم موافقة مجلس الإدارة على ترشيح لجنة التدقيق بشأن اختيار أو تعيين أو إستقالة أو فصل مدقق الحسابات الخارجي ، يقوم مجلس الإدارة بكتابية بيان في تقرير الحكومة يشرح توصيات لجنة التدقيق وأسباب عدم الأخذ بها.

ثانیا

أذنـة عن مدقـق حـسابـات الشـرـكـة

تم تعيين ديلويت أند توش (الشرق الأوسط) كمدقق الحسابات الخارجي للشركة لعام 2017 ، وهي شركة بريطانية وتتمتع كل من شركاتها الأعضاء بشخصية قانونية مستقلة خاصة بها ، وتقديم ديلويت خدمات تدقيق الحسابات والضرائب والإستشارات الإدارية والمشورة المالية إلى العملاء من القطاعين العام والخاص في مجموعة واسعة من المجالات الاقتصادية من خلال شبكة عالمية متابطة من الشركات الأعضاء في أكثر من 150 دولة على مستوى العالم وتضم نحو 200,000 مهنيا ولديها مجموعة من المستشارين ذوي الكفاءات المتميزة لتقديم خدمات عالية الجودة للعملاء وذلك من خلال حلول فاعلة لمواجهة التحديات التي تتعارض عملياتهم ، وهي أول شركة خدمات مهنية استقرت في منطقة الشرق الأوسط ويمتد وجودها بشكل مستمر منذ أكثر من 87 سنة في المنطقة.

تعتبر ديلويت من الشركات المهنية الرائدة التي تقوم بخدمات تدقيق الحسابات والضرائب والاستشارات الإدارية والمشورة المالية وتضم أكثر من 2500 شريك ومدير وموظفي يعملون من خلال 26 مكتباً في 15 بلداً. وقد حازت ديلويت أند توش (الشرق الأوسط) منذ عام 2010 على المستوى الأول للاستشارات الضريبية في منطقة دول مجلس التعاون الخليجي حسب تصنيف مجلة انترناشونال تاكس ريفيو (ITR).

بـ أتعاب وتكاليف مدقق الحسابات الخارجي خلال العام 2017

ديلويت أند توش

اسم مكتب التدقيق

16 سنة

عدد السنوات التي قضاها مدقق حسابات
خارجي للشركة

250,000 درهم

إجمالي أتعاب التدقيق للبيانات المالية لعام
2017 درهم.

لا يوجد أي أتعاب أو تكاليف لخدمات خاصة
أخرى خلال العام 2017

أتعاب وتكاليف الخدمات الخاصة الأخرى
بخلاف التدقيق للبيانات المالية لعام 2017 درهم.

لا يوجد أي خدمات مقدمة أخرى

تفاصيل وطبيعة الخدمات المقدمة الأخرى

لا يوجد مدقق خارجي آخر

بيان بالخدمات الأخرى التي قام مدقق حسابات
خارجي آخر غير مدقق حسابات الشركة
بتقديمها خلال العام 2017

خامساً : اللجان التابعة لمجلس الإدارة

شكل مجلس الإدارة لجان دائمة تتبعه بشكل مباشر وذلك للإسهام في تنفيذ مهامه ، وتقوم هذه اللجان بدور أساسي في مساندة المجلس على القيام بالمهام والواجبات المنوطة به في إدارة الشركة ، وتعمل كل لجنة ضمن نطاق اختصاصها المعتمد من قبل المجلس والمتواافق مع قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (7 / دم) لسنة 2016 بشأن معايير الإنضباط المؤسسي وحوكمة الشركات المساهمة العامة .

وضع المجلس إجراءات تتضمن تحديد المهمة للجنة ، ومدة عملها والصلاحيات المنوطة بها وكيفية رقابة مجلس الإدارة عليها وعلى المهام المنوطة بها وترفع اللجنة تقريرا خطيا بالإجراءات والنتائج والتوصيات بشفافية مطلقة .

أولاً : لجنة التدقيق

أ. أسماء أعضاء لجنة التدقيق ، وبيان المهام والإختصاصات الموكولة لها :

شكل مجلس الإدارة المنتخب من الجمعية العمومية المنعقدة بتاريخ 1 أبريل 2015 ، لجنة التدقيق لساندة مجلس الإدارة في العديد من المجالات ، وبحسب متطلبات أحكام المادة رقم (46) من قرار رئيس مجلس ادارة الهيئة رقم (7 / دم) لسنة 2016 بشأن معايير الإنضباط المؤسسي وحوكمة الشركات المساهمة العامة تألف لجنة التدقيق من ثلاثة أعضاء مجلس إدارة غير تنفيذين إثنان منهم من الأعضاء المستقلين ويترأس اللجنة أحدهما ، ويتوفر لدى جميع أعضاء اللجنة المعرفة والدرایة في الأمور المالية والمحاسبية ، ومن بين أعضائها خبرة عمل سابقة في مجال المحاسبة والأمور المالية وحاملا مؤهل علمي وشهادة مالية ، وذلك على النحو التالي :

| الصفة | النصب | الأسم |
|-----------|---|-------------------------------|
| مستقل | رئيسا | الشيخ / منتصر بن خالد القاسمي |
| غير مستقل | عضو الديه خبرة في الشؤون المالية والمحاسبية وحاملا مؤهل علمي وشهادة مالية | السيد / حمد أحمد العميري |
| مستقل | عضو | السيد / عبد العزيز حمد الونيس |

تتولى لجنة التدقيق المهام والواجبات المنوطة بها حسب متطلبات قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (٧ / رم) لسنة ٢٠١٦ بشأن معايير الانضباط المؤسسي وحوكمة الشركات المساهمة العامة، على النحو التالي :

1. مراجعة السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية في الشركة.
2. مراقبة سلامة البيانات المالية للشركة وتقاريرها (السنوية ونصف السنوية وربع السنوية) ومراجعتها كجزء من عملها العادي خلال السنة، وعليها التركيز بشكل خاص على ما يلي:
 - ✓ أية تغيرات في السياسات والمارسات المحاسبية.
 - ✓ إبراز النواحي الخاضعة لتقدير الإدارة.
 - ✓ التعديلات الجوهرية الناتجة عن التدقيق.
 - ✓ افتراض استمرارية عمل الشركة.
 - ✓ التقيد بمعايير المحاسبة التي تقررها الهيئة.
 - ✓ التقيد بقواعد الإدراج والإفصاح وغيرها من المتطلبات القانونية المتعلقة بإعداد التقارير المالية.
3. التنسيق مع مجلس إدارة الشركة والإدارة التنفيذية والمدير المالي أو المدير القائم بنفس المهام في الشركة في سبيل أداء مهامها .
4. النظر في أية بنود هامة وغير معتادة ترد أو يجب إيرادها في تلك التقارير والحسابات، وعليها إيلاء الاهتمام اللازم بأية مسائل يطرحها المدير المالي للشركة أو المدير القائم بنفس المهام وأضابط الامتثال أو مدقق الحسابات رفع توصيات لمجلس الإدارة بشأن اختيار أو استقالة أو عزل مدقق الحسابات، وفي حالة عدم موافقة مجلس الإدارة على توصيات لجنة التدقيق بهذا الشأن فعلى مجلس الإدارة أن يضمن في تقرير الحوكمة بياناً يشرح توصيات لجنة التدقيق والأسباب التي دعت مجلس الإدارة لعدم الأخذ بها .
5. وضع وتطبيق سياسة التعاقد مع مدقق الحسابات، ورفع تقرير لمجلس الإدارة تحدد فيه المسائل التي ترى أهمية اتخاذ إجراء بشأنها مع تقديم توصياتها بالخطوات اللازم اتخاذها .
6. التأكيد من إستيفاء مدقق الحسابات للشروط الواردة في القوانين والأنظمة والقرارات المعمول بها والنظام الأساسي للشركة ومتابعة ومراقبة إستقلاليته .
7. الإجتماع بمدقق الحسابات للشركة دون حضور أي من أشخاص الإدارة التنفيذية العليا أو من يمثلها ، مره واحدة على الأقل في السنة ومناقشة حول طبيعة ونطاق عمليات التدقيق ومدى فعاليتها وفقاً لمعايير التدقيق المعتمدة .
8. بحث كل ما يتعلق بعمل مدقق الحسابات للشركة وخطته عمله وراسلاته مع الشركة وملحوظاته ومقترناته وتحفظاته وأية استفسارات جوهرية يطرحها المدقق على الإدارة التنفيذية العليا بخصوص السجلات المحاسبية أو الحسابات المالية أو أنظمة الرقابة ومتابعة مدى استجابة إدارة الشركة لها وتوفيرها التسهيلات اللازمة ل القيام بعمله .
9. التأكيد من رد مجلس الإدارة في الوقت المطلوب على الاستيضاحات والمسائل الجوهرية المطروحة في رسالتة مدقق الحسابات .
10. مراجعة وتقسيم أنظمة الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر في الشركة.
11. مناقشة نظام الرقابة الداخلية مع مجلس الإدارة، والتأكد من أدائها لواجبها في إنشاء نظام فعال للرقابة الداخلية.
12. النظر في نتائج التحقيقات الرئيسية في مسائل الرقابة الداخلية التي يكلفيها بها مجلس الإدارة أو تتم بمبادرة من اللجنة وموافقتها مجلس الإدارة .
13. الإطلاع على تقييم المدقق لإجراءات الرقابة الداخلية والتأكد من وجود التنسيق فيما بين مدقق الحسابات الداخلي ومدقق الحسابات الخارجي .
14. التأكيد من توفر الموارد اللازمة لإدارة الرقابة الداخلية ومراجعة ومراقبة فعالية تلك الإدارة .
15. دراسة تقارير الرقابة الداخلية ومتابعة تنفيذ الإجراءات التصحيحية للملاحظات الواردة فيها .

17. وضع الضوابط التي تمكن موظفي الشركة من الإبلاغ عن أي مخالفات محتملة في التقارير المالية أو الرقابة الداخلية أو غيرها من المسائل بشكل سري والخطوات الكفيلة بإجراء تحقيقات مستقلة وعادلة لتلك المخالفات.
18. مراقبة مدى تقييد الشركة بقواعد السلوك المهني.
19. مراجعة تعاملات الأطراف ذات العلاقة مع الشركة والتأكد من عدم وجود أي تضارب في المصالح والتوصية بشأنها لمجلس الإدارة قبل إبرامها.
20. ضمان تطبيق قواعد العمل الخاصة بمهامها والصلاحيات الموكولة إليها من قبل مجلس الإدارة.
21. تقديم التقرير والتوصيات إلى مجلس الإدارة عن المسائل المذكورة أعلاه .
22. النظر في أي موضوعات أخرى يحددها مجلس الإدارة.

بـاجتمعات لجنة التدقيق خلال العام 2017

بناء على أحكام المادة رقم (48) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (7 / رم) لسنة 2016 بشأن معايير الإنضباط المؤسسي وحوكمة الشركات المساهمة العامة ، تعقد لجنة التدقيق إجتماعاتها مرة واحدة كل ثلاثة أشهر على الأقل أو كلما دعت الحاجة ، وعليه عقدت لجنة التدقيق أربعة اجتماعات خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2017 بحضور جميع أعضائها شخصيا ، وقد قامت اللجنة بمراجعة السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية في الشركة ومراقبة سلامتها بياناتها المالية وتقاريرها المرحلية السنوية ومراجعتها كجزء من عملها العادي خلال العام 2017 وقد تعاملت مع مدقق الحسابات الخارجي بكل شفافية ، وكانت إجتماعات اللجنة كما يوضح الجدول التالي :

| رقم الاجتماع | تاريخ الاجتماع | الحضور الشخصي للأعضاء | الإعتذارات |
|--------------|----------------|-----------------------|------------|
| الأول | 08 فبراير 2017 | 2 | 1 |
| الثاني | 12 أبريل 2017 | 3 | - |
| الثالث | 02 أغسطس 2017 | 2 | 1 |
| الرابع | 14 نوفمبر 2017 | 3 | - |

بناء على المهام أعلاه تطبق لجنة التدقيق جميع أحكام القوانين والأنظمة والقرارات المعمول بها ومتطلبات الجهات الرقابية على الوجه الأمثل ، وتسري هذه الأحكام و القواعد على جميع الأعضاء في أدائهم لواجباتهم.

- أسماء أعضاء لجنة الترشيحات والكافأت، وبيان المهام وال اختصاصات الموكولة لها :

شكل مجلس الإدارة المنتخب من الجمعية العمومية المنعقدة بتاريخ 1 أبريل 2015 ، لجنة الترشيحات والكافأت وذلك لضمان قيام مجلس الإدارة بالمهام المنوطة به بكفاءة وفعالية وتحقيق أهداف الشركة، وبحسب متطلبات أحكام المادة رقم (46) من قرار رئيس مجلس ادارة الهيئة رقم (7 / رم) لسنة 2016 بشأن معايير الانضباط المؤسسي وحوكمة الشركات المساهمة العامة تألفت لجنة الترشيحات والكافأت من ثلاثة أعضاء مجلس إدارة غير تنفيذيين ومستقلين ويترأس اللجنة أحدهم، وذلك على النحو التالي :

| الصفه | المنصب | الأسم |
|-------|--------|------------------------------------|
| مستقل | رئيسا | الشيخ / جمال بن صقر القاسمى |
| مستقل | عضووا | السيد / عبد اللطيف حسن مشاري البدر |
| مستقل | عضووا | السيد / عبد العزيز حمد الونيس |

► مهام لجنة الترشيحات والكافأت

تتولى لجنة الترشيحات والكافأت المهام والواجبات المنوطة بها حسب متطلبات قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (7 / رم) لسنة 2016 بشأن معايير الانضباط المؤسسي وحوكمة الشركات المساهمة العامة، على النحو التالي :

- 1 وضع سياسة خاصة بالترشح لعضوية مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية تهدف إلى مراعاة التنوع بين الجنسين ضمن تشكيل وتشجيع المرأة من خلال مزايا وبرامج تحفيزية وتدريبيّة، وموافقة الهيئة بنسخة عن هذه السياسة وبأي تعديلات تطرأ عليها.
- 2 تنظيم ومتابعة الإجراءات الخاصة بالترشح لعضوية مجلس الإدارة بما يتفق والقوانين والأنظمة المعمول بها وأحكام هذا القرار.
- 3 التأكد من استقلالية الأعضاء المستقلين بشكل مستمر.
- 4 إعداد السياسة الخاصة بمنح المكافآت والمزايا والحوافز والرواتب الخاصة بأعضاء مجلس إدارة الشركة والعاملين فيها، ومراجعةها بشكل سنوي، وعلى اللجنة أن تتحقق من أن المكافآت والمزايا المنوحة للإدارة التنفيذية العليا للشركة معقولة وتناسب مع أداء الشركة.
- 5 المراجعة السنوية للاحتياجات المطلوبة من المهارات المناسبة لعضوية مجلس الإدارة واعداد وصف للقدرات والمؤهلات المطلوبة لعضوية مجلس الإدارة بما في ذلك تحديد الوقت الذي يلزم أن يخصصه العضو لأعمال مجلس الإدارة.

- 6 مراجعة هيكل مجلس الإدارة ورفع التوصيات في شأن التغييرات التي يمكن اجراءها.
- 7 تحديد احتياجات الشركة من الكفاءات على مستوى الادارة التنفيذية العليا والموظفين وأسس اختيارهم.
- 8 إعداد السياسة الخاصة بالموارد البشرية والتدريب في الشركة ومراقبة تطبيقها، ومراجعتها بشكل سنوي

بد إجتماعات لجنة الترشيحات والمكافآت خلال العام 2017

بناءً على أحكام المادة رقم (47) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (7 / دم) لسنة 2016 بشأن معايير الانضباط المؤسسي وحوكمة الشركات المساهمة العامة، تعقد لجنة الترشيحات والمكافآت إجتماعاتها مرة واحدة خلال العام على الأقل أو كلما دعت الحاجة، وعليه عقدت لجنة الترشيحات والمكافآت أربع إجتماعات خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2017 بحضور جميع أعضائها شخصياً، وقد وضعت اللجنة سياسة خاصة بالترشح لعضوية مجلس الإدارة تهدف إلى مراعاة التنوع بين الجنسين ضمن تشكيل وتشجيع المرأة من خلال مزايا وبرامج تحفيزية وتدريبيّة، وقد نظمت وتابعت الإجراءات الخاصة بالترشح لعضوية مجلس الإدارة بما يتفق مع القوانين والأنظمة المعمول بها وأحكام قرار الحكومة، وكانت إجتماعات اللجنة كما يوضح الجدول التالي:

| رقم الاجتماع | تاريخ الاجتماع | الحضور الشخصى للأعضاء | الاعتذارات |
|--------------|----------------|-----------------------|------------|
| الأول | 08 فبراير 2017 | 3 | - |
| الثاني | 12 أبريل 2017 | 2 | 1 |
| الثالث | 02 أغسطس 2017 | 3 | - |
| الرابع | 14 نوفمبر 2017 | 3 | - |

بناءً على المهام أعلاه تطبق لجنة الترشيحات والمكافآت جميع أحكام القوانين والأنظمة والقرارات المعمول بها ومتطلبات الجهات الرقابية على الوجه الأمثل، وتسرى هذه الأحكام والقواعد على جميع الأعضاء في أدائهم لواجباتهم.

سادساً : لجنة المطلعين

بناء على المادة (12/سجل المطلعين) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (7/ر.م) لسنة 2016 بشأن معايير الانضباط المؤسسي وحوكمة الشركات المساهمة العامة ، وقرار مجلس إدارة الشركة في اجتماعه رقم (2016/4) المؤرخ في 2016/09/21 بتشكيل لجنة المطلعين تختص بالتتابع والإشراف على كافة تعاملات الأشخاص المطلعين وملكياتهم ورفع التقارير . وقد تم تحديد أعضاء اللجنة والاختصاصات والمهام الموكلة لها حسب التالي :

1. السيدة / داليا محمد الشحي - رئيس اللجنة
2. السيد / محمد مصطفى البركى - عضو
3. السيد / محمد حسن حسين - عضو

بـ- اختصاصات اللجنة والمهام الموكله لها:

1. إدارة ومتابعة والإشراف على تعاملات الأشخاص المطلعين وملكياتهم والاحتفاظ بالسجل الخاص بهم.
2. إعداد سجل خاص ومتكملاً لجميع الأشخاص المطلعين والأشخاص المطلعين بصورة مؤقتة والذين يحق أو يتوافر لهم الإطلاع على المعلومات الداخلية للشركة قبل نشرها.
3. الاحتفاظ بسجل الإفصاحات السابقة واللاحقة الخاصة بالمطلعين.
4. الاحتفاظ بقرارات رسمية للأشخاص المطلعين والمطلعين بصورة مؤقتة على المعلومات الداخلية للشركة.
5. متابعة شهرية لأرصدة المطلعين.
6. رفع الكشف والتقارير الدورية عن تعاملات المطلعين إلى سوق أبوظبي للأوراق المالية.
7. إشعار جميع الأشخاص المطلعين على الضوابط المطلوبة، من خلال تسليمهم وتوقيعهم لقرارات رسمية.
8. متابعة إخطار المطلعين عن فترات حظر التداول.
9. مراجعة ومراقبة سياسة التداول الخاصة بالأشخاص المطلعين بما يتفق مع قواعد الإفصاح والشفافية واجراء مايلزم.
10. الاجتماع 4 مرات سنوياً أو كلما دعت الحاجة.

جـ. ملخص عن تقرير أعمال اللجنة خلال العام 2017

1. تمت مراجعة سجل الأشخاص المطلعين والتأكد من عدم وجود أي تعاملات على أسهم الشركة لأعضاء مجلس إدارة الشركة والعاملين فيها وجميع الأشخاص المطلعين لدى الشركة في الأوراق المالية خلال العام 2017 والتأكد من ذلك من خلال كشف رسمية واردة من كل من (سوق أبوظبي للأوراق المالية وبورصة الكويت) تؤكد ماجاء في سجلات الشركة.
2. تمت مراجعة الإقرارات المقدمة من أعضاء مجلس إدارة الشركة والأشخاص المطلعين التي تفيد بعدم التداول في الأوراق المالية على أسهم الشركة خلال العام 2017.
3. تم التأكد من إدارة علاقات المستثمرين بتحديث قائمة المطلعين بشكل فوري على الموقع الإلكتروني لسوق أبوظبي للأوراق المالية، وإرسال قائمة إلى بورصة الكويت وهيئة أسواق المال.
4. تم تزويد سوق أبوظبي للأوراق المالية وهيئة الأوراق المالية والسلع وبورصة الكويت وهيئة أسواق المال بقائمة أسماء أعضاء مجلس الإدارة والموظفين المطلعين.
5. تم متابعة إدارة الرقابة الداخلية وسكرتارية مجلس الإدارة عن إخبار المطلعين بفترات الحظر، حيث تم التأكد من مخاطبة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وجميع الموظفين المطلعين بشأن حظر التداول على الأوراق المالية المصدرة من قبل الشركة خلال فترات الحظر حسب القوانين.
6. قررت اللجنة الحصول على إقرارات رسمية من الأشخاص المطلعين سواء الدائمين أو المطلعين بصورة مؤقتة على معلومات خاصة بالشركة وذلك للحفاظ على سريتها ، وعدم إساءة استخدامها أو نقلها أو التسرب في نقلها بشكل مباشر أو غير مباشر لأطراف أخرى، وتحمل جميع المسؤولية القانونية في حال الإخلال بما جاء في الإقرار.
7. إشعار جميع الأشخاص المطلعين وإطلاعهم على الضوابط المتعلقة بالمطلع الطبيعي أو الاعتباري والمسؤولية القانونية التي تنجم عن الإخلال بسرية المعلومات كما هو موضح في البند رقم (6).

قامت اللجنة برفع تقرير مفصل عن إعمالها إلى المجلس وقد التزمت بجميع أحكام القوانين والأنظمة والقرارات المعمول بها وحوكمة مجلس الإدارة.

تقوم إدارة الرقابة الداخلية بتنظيم سياسات التدقيق والرقابة ، تهدف إلى تقييم وسائل واجراءات إدارة المخاطر في الشركة وتساعد الشركة على تطبيق قواعد الحكومة فيها على نحو سليم ، والتحقق من التزام الشركة والعاملين فيها بأحكام القوانين والأنظمة والقرارات المعمول بها والتي تنظم عملها وتنظيم السياسات والإجراءات الداخلية ومراجعة البيانات المالية ، ومراجعة السياسات والممارسات المحاسبية . وتتمتع إدارة الرقابة الداخلية بالاستقلال الكافي لداء مهامها وتنبع مجلس الإدارة مباشرة .

تتوفر لدى إدارة الرقابة الداخلية الصالحة الكاملة للوصول إلى جميع مستندات وسجلات الشركة وبيانات وتعاملاً موظفيها ، وتلتزم إدارة الرقابة الداخلية باتخاذ الإجراءات المناسبة لضمان التنفيذ الدقيق للقرارات والتوجيهات الصادرة من مجلس الإدارة أو رئيسه و لجانه إلى الإدارة التنفيذية، وبحسب الحكومة الصادرة من مجلس الإدارة بأن على جميع الإدارات و العاملين التعاون الدائم مع إدارة الرقابة الداخلية لعلاج القضايا والأحداث التي توا و تصحح مسار العمل حسب الأنظمة وفي حال عدم تعاون أي موظف تكون إدارة الرقابة ملزمة برفع تقرير إلى المجلس .

تقوم إدارة الرقابة الداخلية برفع تقارير حول مدى تنفيذ السياسات الصادرة من مجلس الإدارة و لجانه و ذلك من خلال تقارير دورية و سنوية و تقارير عاجلة ، ومن أهم أهداف ومهام وصلاحيات إدارة الرقابة الداخلية التي حددها مجلس الإدارة ، كالتالي :

- التأكيد من صحة وسلامة إجراءات العمل في جميع إدارات الشركة
- تحديد مدى التزام الشركة بمتطلبات الحكومة وقواعد السلوك المهني
- التأكيد من التزام المؤسسات والشركات المتعاملة مع الشركة و العاملين في الشركة من تطبيق قواعد الحكومة والانضباط المؤسسي والسلوك المهني.
- منع واكتشاف وتصحيح الأخطاء والمخالفات
- التأكيد من التزام الموظفين بالقوانين واللوائح وسياسات الشركة
- مراجعة الوسائل لضمان سلامتها الأصول والتحقق من الوجود الفعلى للأصل
- القيام بمراجعات منتظمة ودورية للأنشطة المختلفة ورفع تقارير بالنتائج والتوصيات
- التعاون مع المدقق الخارجي لتنفيذ قرارات الجمعية العمومية
- تعاون الإدارة التنفيذية مع الرقابة الداخلية لتحقيق أهداف مجلس الإدارة
- التأكيد من دقة السجلات المحاسبية وتحكماها حتى يمكن الاعتماد عليها في رسم السياسات والقرارات العليا

وبناء على ما ورد أعلاه ، يقر مجلس الإدارة مسؤوليته عن نظام الرقابة الداخلية في الشركة الذي يتمتع بصلاحيات كافية لتطبيق قواعد الحكومة في جميع أعمال الشركة و يحقق الشفافية والمساءلة العادلة .

السيد / محمد مصطفى البركي مدير الرقابة الداخلية ، وهو حاصل على بكالوريوس في الإدارة المالية والمحاسبة وماجستير إدارة أعمال من الجامعة اللبنانية الأمريكية سنة 2008 ، ويتمتع بخبره عمليه تزيد عن تسع سنوات في الإدارة المالية والتدقيق الداخلي في مؤسسات كبرى تتوعد بين دول مختلفة . - حيث أن السيد محمد مصطفى البركي قد قدم استقالته في نهاية العام 2017 فقد تم تعيين السيد / محمد حسين مديرًا لإدارة الرقابة الداخلية بدایة من أول يناير 2018.

جـ ضابط الامتثال

السيد / ماجد عبدالله ضابط إمتثال ، وهو حاصل على بكالوريوس في الإدارة المالية والبنوك ، ويتولى مهام التحقق من مدى التزام الشركة والعاملين فيها بالقوانين والأنظمة والقرارات واللوائح المعامل بها .

دـ كيفية تعامل إدارة الرقابة الداخلية لأية تحديات كبيرة بالشركة :

قامت إدارة الرقابة الداخلية بتقييم وسائل وإجراءات إدارة المخاطر في الشركة ، ومراجعة النظم المتبعة في شأن السياسات الداخلية والتأكد من تطبيق قواعد الحكومة في الشركة والتحقق المستمر من التزام الشركة بالقوانين والقرارات ، ورفع تقارير دورية لكل من مجلس الإدارة ولجنة التدقيق ، وتدعم الشركة سياسة للإبلاغ عن المخالفات والتي تتيح لأي موظف أو عميل أو مورد الإبلاغ عن أي مخالفات مالية أو مهنية أو قانونية أو أخلاقية بسرية تامة .

تعامل إدارة الرقابة الداخلية مع أية تحديات في الشركة باستقلالية وموضوعية وذلك من خلال إبلاغ لجنة التدقيق وأعلام الإدارة التنفيذية العليا بالمشكلة والمخاطر المحتملة واقتراح الخطوات اللازمة من أجل معالجة المشكلة والتأكد من عدم تكرارها ومتابعة الإدارة العليا للتأكد من تنفيذ الإجراءات والقرارات المتخذة .

تؤدي إدارة الرقابة الداخلية عملها بكل استقلالية وشفافية وتتوفر لها الإدارة الصلاحية للوصول إلى جميع مستندات وسجلات الشركة من خلال الرقابة الإلكترونية وأيضاً جميع بيانات وتعاملات موظفيها ومشاركة جميع الإدارات و العاملين في مسيرة العمل اليومي واللجان العاملة بالشركة لجنة المشتريات، لجنة الفنية، لجنة التطوير والاستثمار واللجان الأخرى.

ثامناً : المخالفات خلال العام 2017

قامت إدارة الرقابة الداخلية تحت مظلة مجلس الإدارة بالتدقيق على مدى التزام الشركة بالقوانين والقرارات الصادرة من الدولة وأيضاً الحكومة الداخلية الصادرة من مجلس الإدارة وتبين أنه خلال العام 2017 لم ترتكب الشركة أي مخالفة ولم تتعرض لأية عقوبات أو قيود سواء من قبل الجهات الرسمية أو الوزارات أو الدوائر الحكومية أو المحلية أو المؤسسات العامة أو الخاصة أو جميع المتعاملين معها ، حيث حرصت الشركة على الالتزام بالقوانين الاتحادية والمحليّة والقرارات الوزارية وحكومة مجلس الإدارة في جميع تعاملاتها ، وحققت العدالة مع جميع المتعاملين معها ، مما يتواافق مع سمعة الشركة الطيبة التي تتميز بها.

تاسعاً : مساهمات الشركة في تنمية المجتمع والحفاظ على البيئة

أولاً : المساهمات الطوعية :

يولي مجلس إدارة الشركة مسؤولية خدمة المجتمع اهتماماً كبيراً وتصدر اهتمامات الشركة توسيع من خلال موطفيها على المشاركة في كافة المناسبات الوطنية والاجتماعية سعياً منها لإقامة شراكات مؤسسية وعلاقات وطيدة مع المجتمع المحلي ، حيث دأبت الشركة منذ تأسيسها على تقديم المساهمات الطوعية باعتبارها إحدى القيم التي حرص مجلس الإدارة على تطبيقها من خلال مساهمات فاعلة وهادفة تحقق الشراكة المجتمعية وتسهم في تلبية احتياجات المجتمع المحيط بها .

• المساهمات الطوعية المجتمعية التي قدمتها الشركة :

تطبقاً للقانون الاتحادي رقم (2) لسنة 2015 بشأن الشركات التجارية ، والذي أجاز للشركات دفع مساهمات طوعية ، وألزم بأن لا تزيد المساهمات الطوعية على (2%) من متوسط الأرباح الصافية للشركة خلال السنتين الماليتين السابقتين للسنة التي تقدم فيها تلك المساهمات الطوعية على أن :

1. يصدر بها قرار خاص من الجمعية العمومية
2. تكون هذه المساهمات لأغراض خدمة المجتمع
3. أن يذكر بشكل واضح الجهة المستفيدة من هذه المساهمات في تقرير مدقق الحسابات وميزانية الشركة.

والتزاماً بنص المادة رقم (65) من النظام الأساسي الداخلي للشركة بشأن المساهمات الطوعية ، وتنفيذًا لسياسة المساهمات الطوعية المعتمدة من مجلس الإدارة ، قامت الشركة بتحديد المبلغ النقدي المخصص عن السنة المنتهية في 31/12/2017 حسب المادة رقم 242 من القانون الإتحادي رقم (2) لسنة 2015 والذي بلغ 1.2 مليون درهم.

وتنفيذاً لما جاء أعلاه تنوّع مساهمات الشركة الطوعية بين مساهمات نقدية ومساهمات عينية كالتالي:-

أ- المساهمات النقدية :

بلغت المساهمات النقدية الطوعية للشركة في عام 2017 ، مبلغ 235,584 درهم وتمثلت هذه المساهمات في الدعم النقدي للمؤسسات ذات النفع العام والمؤسسات الخدمية والأفراد من المجتمع المحلي المحيط بالشركة ومن ذوي الدخل المحدود .

ب- المساهمات العينية :

ساهمت الشركة بتقديم مواد البناء المختلفة وخدماتها لمساعدة المواطنين من ذوي الدخل المحدود من المجتمع المحلي والمؤسسات ذات النفع العام والجمعيات الخيرية والأندية الرياضية والمؤسسات الخدمية.

تدعم الشركة المساهمة في المناسبات الوطنية من خلال السماح للموظفين من ذوي الإختصاص بالمشاركة في الإحتفالات والمناسبات الوطنية بشكل دائم لتحقيق الأهداف المرجوة .

• التواصل المجتمعي :

لقد تخطت الشركة بمساهماتها العينية والنقدية في السعي نحو المشاركة المجتمعية الفاعلة من خلال تبني الإدارة التنفيذية لمبادرة مجلس الإدارة الرائدة في دعم المجتمع وبناء علاقته مجتمعية متينة تسهم في تحقيق الأثر الإيجابي بيئياً واجتماعياً ، واتباع مبدأ الشفافية والسلوك الأخلاقي في ممارساتها ، من خلال التواصل المجتمعي بمختلف أطيافه في المناسبات الوطنية والإنسانية والاجتماعية المختلفة ، واستطاعت من خلالها توطيد هذه العلاقة ليصبح الشركة جزءاً من المجتمع المحيط بها .

قد استمرت الشركة في الجهود من أجل الاندماج بفعالية في واقع المجتمع بجميع شرائحه لكي تحقق رؤيتها مجلس الإدارة والمساهمين بأننا جزء من المجتمع.

ثانياً : الحفاظ على البيئة :

تحرص الشركة على الالتزام بتطبيق القوانين والقرارات الصادرة من كل من وزارة التغير المناخي والبيئة وهيئة حماية البيئة برأس الخيمة وقد فعلت الشركة نظام الرقابة المستمر للواقع البيئي للشركة من خلال الكاميرات والتي جعلت هيئة البيئة تتبع واقع الشركة الكترونياً بشكل متواصل وبدون أيّة وسيط ، وتقوم الشركة بايقاف التشغيل فوراً في حالة أيّة إنبعاثات ، وتنفذ الشركة سياسة مجلس الإدارة بأن تكون الشركة رائدة في مجال عملها من خلال تطبيق أفضل الممارسات ذات الصلة تحت شعار بيئة مستدامة ومنتج أخضر ، وفي إطار رفع كفاءة مشروع الاستفادة من الحرارة المفقودة في انتاج الكهرباء تم اضافة غلاية بخار سعة 90 متر مكعب اذ يعتبر هذا المشروع أحد المشاريع البيئية الرائدة في المنطقة والذي يعزز ويدعم رؤية القيادة الرشيدة حول الاقتصاد الأخضر ، حيث أن لدى الشركة منهجية دائمة تتبعها منذ تأسيسها ، وتقوم بتنفيذها بدقة متناهية وتحت إشراف مجلس الإدارة لتحقيق البيئة الملائمة ، والتي تتوافق مع الطبيعة البيئية للمنطقة المحظوظة ، وتعمل الشركة على دعم توجهات الدولة نحو الاقتصاد الأخضر من خلال المشاريع البيئية المستمرة بأفضل وأحدث التكنولوجيا العالمية والتي تتناسب مع المكانة المرموقة لدولة الإمارات العربية المتحدة.

أ- مشاريع العمران الحضري :

تولي الشركة مشاريع العمران الحضري اهتماماً كبيراً حيث أنه يمثل الواجهة المشرفة للواقع البيئي للشركة وتساهم هذه المشاريع في إبراز رسالتها تحملها الشركة وتعمل على تحقيقها التزاماً منها بأهمية مظاهر العمران الحضري داخل الشركة وتحقيقاً للسلامة المهنية والأمن الوظيفي للعاملين بالشركة والمعاملين معها وحسب الشروط والمعايير البيئية المطلوبة من كل من وزارة الموارد البشرية والتوطين ووزارة التغير المناخي والبيئة وهيئة حماية البيئة والتنمية برأس الخيمة.


ب- الإهتمام بالتشجير :

ضاعفت الشركة اهتمامها باستغلال الساحات المكشوفة بالتشجير وزراعة أشجار الطل والنباتات داخل وحول محيط الشركة تحقيقاً للتكامل مع مشاريع العمران الحضري التي تهدف إلى إبراز المظهر الجمالي للشركة وزيادة الرقعة الخضراء التي تساهم في تحسين الوضع البيئي للمنطقة .


عاشرًا : معلومات عامة

أ. سعر سهم الشركة في سوق أبوظبي للأوراق المالية
(الأعلى/الأدنى/الإغلاق) خلال السنة المالية 2017


| أعلى/أدنى الإغلاق لعام 2017 | ديسمبر | نوفمبر | أكتوبر | سبتمبر | أغسطس | يوليو | يونيو | مايو | أبريل | مارس | فبراير | يناير | |
|--------------------------------|----------|----------|---------|--------|-------|-------|-------|------|-------|------|--------|-------|--|
| | أعلى سعر | أدنى سعر | الإغلاق | | | | | | | | | | |
| 1.15 | 0.99 | 1.04 | 1.07 | 1.05 | 1.09 | 0.97 | 0.99 | 1.01 | 1.15 | 1.13 | 1.14 | 1.05 | |
| 0.88 | 0.90 | 0.92 | 0.96 | 0.96 | 0.97 | 0.88 | 0.90 | 0.92 | 0.98 | 1.00 | 1.00 | 0.93 | |
| 0.99 | 0.99 | 0.97 | 1.04 | 0.98 | 1.04 | 0.97 | 0.90 | 0.97 | 0.98 | 1.07 | 1.12 | 1.00 | |



حركة تداول أسهم شركة أسمنت الغليق في سوق أبوظبي للأوراق المالية خلال عام 2017



بـ- الأداء المقارن لسهم شركة أسمنت الخليج مع مؤشر السوق العام ومؤشر قطاع الصناعة لعام 2017



طبقاً للنظام الأساسي الخاص بشركة أسمنت الخليج الذي ينص على أن "جميع أسهم الشركة إسمية ويجب أن لا تقل نسبة مساهمة مواطنى دولـة الإمارات العربية المتحدة ومواطني دول مجلس التعاون الخليجي من الأفراد الطبيعيين أو الأشخاص الاعتباريين المملوكة بالكامل لمواطني الدولة ومواطني دول مجلس التعاون في أي وقت طوال مدة بقاء الشركة عن (51%) من رأس المال ، ولا يجوز أن تزيد نسبة مساهمة غير مواطنى الدولة ومواطني دول مجلس التعاون الخليجي عن (49%)" .

| نسبة الأسهم المملوكة | | | | تصنيف المساهم |
|----------------------|-------|--------|--------|--------------------------|
| المجموع | حكومة | شركات | أفراد | |
| %25.63 | %7.38 | %8.27 | %9.98 | محلي |
| %73.25 | - | %50.37 | %22.88 | دول مجلس التعاون الخليجي |
| %0.56 | - | %0.01 | %0.55 | الدول العربية |
| %0.56 | - | %0.45 | %0.11 | دول أخرى |
| %100 | %7.38 | %59.10 | %33.52 | المجموع |

د. المساهمين الذين يملكون (5%) أو أكثر من رأس مال الشركة كما في 31 ديسمبر 2017

| نسبة الأسهم المملوکة من رأس المال | عدد الأسهم المملوکة | اسم المساهم | % |
|-----------------------------------|---------------------|---|----|
| 37.56% | 308,436,252 | شركة الاستثمارات الوطنية - حساب العملاء | .1 |
| 7.67% | 63,011,689 | حمد بن عبد العزيز بن حمد الوطيس | .2 |
| 7.38% | 60,573,773 | شركة السلام المحدودة | .3 |
| 7.28% | 59,747,383 | سالم عبد الله سالم الحوسني | .4 |
| 7.26% | 59,639,263 | حصة ومتآراس الخيم | .5 |

| نسبة من رأس المال | عدد الاسهم المملوكة | عدد المساهمين | ملكية الاسهم (سهم) | م |
|-------------------|---------------------|---------------|---------------------------------|----|
| %1.53 | 12,583,597 | 1,361 | أقل من 50,000 | .1 |
| %5.87 | 48,185,823 | 326 | من 50,000 إلى أقل من 500,000 | .2 |
| %14.75 | 121,134,447 | 87 | من 500,000 إلى أقل من 5,000,000 | .3 |
| %77.85 | 639,192,953 | 11 | أكثر من 5,000,000 | .4 |
| %100 | 821,096,820 | 1,785 | الإجمالي | |



وـ الإجراءات التي تم اتخاذها بشأن ضوابط علاقات المستثمرين

تعتمد الشركة منذ التأسيس سياسات واجراءات شاملة لضمان الالتزام التام بالقوانين والأنظمة واللوائح الصادرة من هيئة الأوراق المالية والسلع ، وتحرص الشركة على أن يكون المساهم هو المحور الرئيسي للاهتمام والتواصل معه واعطاءه الأولوية ، ونؤكد مدى اهتمام الشركة والتزامها بالشفافية ، وتطبيق معايير قياسية عالية المستوى تمكّن إدارة الشركة من متابعة تقدم علاقتها مع المستثمرين، فقد أضافت الشركة إدارة علاقات المستثمرين إلى الهيكل التنظيمي واعتمد من مجلس الإدارة ، وذلك قبل المهلة المحددة من قبل الهيئة بناء على التعميم الصادر من الهيئة في تاريخ 11/01/2015 بشأن ضوابط علاقات المستثمرين ، وعليه قد تم تنفيذ تلك الضوابط والمتطلبات على النحو التالي :

1. السيدة / داليا محمد البخيقي - مسؤولة مختص بإدارة علاقات المستثمرين:

- تجيد التحدث باللغتين العربية والإنجليزية.
- حاصلة على مؤهل علمي وخبرة عملية مرتبطة ب مجالات الأعمال والمحاسبة والعلاقات العامة.
- ملمة بالمتطلبات القانونية والتشريعية ذات الصلة.
- لديها المعرفة الكاملة بأنشطة الشركة والفرص المتاحة أمامها.
- لديها القدرة على استخدام قنوات اتصال مختلفة، وتتمتع بمهارات الاتصال مع العملاء.
- لديها القدرة على توصيل المعلومات الفنية والمالية الخاصة بالشركة والتي قد تكون معقدة إلى المستثمرين بصورة سهلة الفهم.

2. إنشاء قسم مخصص لعلاقات المستثمرين على الموقع الإلكتروني للشركة:

تفعيل قسم مخصص لعلاقات المستثمرين على الموقع الإلكتروني للشركة يدار من خلال إدارة علاقات المستثمرين يتماشى مع المعايير الدولية ويشمل كافة التقارير المتعلقة بالنتائج المالية ، والبيانات التي يتم الإفصاح عنها وغيرها من البيانات المتعلقة بالشركة ، ووسائل الاتصال بقسم علاقات المستثمرين مما يعبر عن أهمية المستثمر وسهولة حصوله على المعلومة ، وذلك من خلال الموقع الإلكتروني :

(<http://www.gulfcement.ae/investor-relations>)

3. نشر المعلومات والبيانات التي يتم الإفصاح عنها ، وغيرها من البيانات المتعلقة بالشركة وحقوق المساهمين:

اعتمد مجلس إدارة الشركة تطبيق تلك المتطلبات من خلال أفضل ممارسة إلكترونية ذكية تتطابق مع التطور التكنولوجي مع مستوى المستثمرين يشمل بيانات وسائل الاتصال بقسم علاقات المستثمرين وتوفير كافة التقارير المتعلقة بالنتائج المالية سواء المسجلة بالأرشيف أو المنشورة ، وتوافق مع شروط إصدار ومتابعة البيانات المالية حسب قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (7) لسنة 2016 من خلال التدقيق الداخلي والتدقيق الخارجي.

4. نشر العروض التقديمية للمستثمرين:

تقوم النشر بنشر جميع التقارير المالية والاستراتيجيات والتوقعات المستقبلية للشركة على الموقع الإلكتروني أو من خلال موقع السوق متى ما تطلب ذلك مع مراعاة تحديثها.

5. بوابة التواصل مع إدارة علاقات المستثمرين:

- هاتف رقم : 971 7 2668222 + (تحويلة : 371/377)
- البريد الإلكتروني : shares@gulfcement.ae
- أي آلية تواصل أخرى

وحيث أن شركة أسمنت الخليج شركة صناعية وأغلب معلوماتها تتعلق بالصناعة مما عدا البيانات المالية (ربع سنوي - نصف سنوي - سنوي) ، بالإضافة إلى القرارات الجوهرية والتي يتم الالتزام بها ، إلا أن إدارة الشركة حريصة على توفير كل ما يسهل ويحقق الشفافية والدقة وصحة المعلومات التي يجب إيصالها للمستثمر بكل شفافية.

عقدت الجمعية العمومية لمساهمي الشركة اجتماعها الأربعون يوم 12 أبريل 2017 ، وقد بلغ النصاب القانوني للجتماع بالأصلية والوكالة نسبة 66.67٪ من رأس مال الشركة ، وقد أقرت الجمعية العمومية القرارات الخاصة المدرجة على جدول الأعمال بالإجماع ، كما يلي:

١. ١. تقديم مساهمات طوعية للأغراض خدمة المجتمع وتفويض مجلس الإدارة في تحديد الجهات التي سيتم تخصيص هذه المبالغ لها على لا تتجاوز المساهمات الطوعية (2٪) من متوسط الأرباح الصافية للشركة خلال السنين الماليةن (2015/2016) وبمراعاة أحكام قانون الشركات التجارية رقم 2 لسنة 2015 :

موافقة الجمعية العمومية بالإجماع على تقديم مساهمات طوعية للأغراض خدمة المجتمع وتفويض مجلس الإدارة في تحديد الجهات التي سيتم تخصيص هذه المبالغ لها على لا تتجاوز المساهمات الطوعية (2٪) من متوسط الأرباح الصافية للشركة خلال السنين الماليةن (2015/2016) وبمراعاة أحكام قانون الشركات التجارية رقم 2 لسنة 2015.

حـ. الأحداث الجوهرية خلال العام 2017

- تمثل تكلفة الطاقة حوالي 40٪ من من تكلفة التشغيل وحيث أنه قد ارتفعت بنسبة 39٪ إلا أن الإشراف المباشر من مجلس الإدارة والحرص اللامتناهى من الإدارة التنفيذية فقد عوضت الشركة الجزء الأكبر من هذا الارتفاع في التكاليف من خلال العمل على تخفيض التكاليف.
- أفصحت شركة الاستثمارات الوطنية وهي أحد أكبر المساهمين لشركة اسمنته الخليج في الكويت عن التخارج عن أسهمها لشركة الخير الوطنية للأسهم والعقارات - شركة كويتية ، كما أعلنت شركة الخير عن عزمها بيع كامل حصتها البالغة 37.81٪ من رأس مال شركة اسمنته الخليج ، مع العلم أن هناك مفاوضات تجري بينها وبين المشتري المحتمل والتوصل إلى اتفاق نهائي.
- تعمد الشركة على تصدير 60٪ من إنتاجها خارج الدولة وبالرغم من الواقع الغير مستقر فقد استطاعت أن تسوق منتجاتها بالكامل خلال العام 2017.

تولى شركة أسمنت الخليج التوطين أحد اهتماماتها وتعتبره أحد المسؤوليات الملقة على عاتقها، وقد :-

- بلغت نسبة التوطين 10٪ لعام 2017 ، وجرى استكمال النسبة المطلوبة للتوطين البالغة 18٪ من إجمالي عدد الموظفين حسب قوانين الدولة وقرار مجلس الوزراء رقم 1/259 لسنة 2004.

يـ - المشاريع والمبادرات الابتكارية التي قامت بها الشركة أو جاري تطويرها خلال العام 2017

- تم بحمد الله - إضافة - غلاية البخار منخفض الضغط سعة 90 طن / ساعة ، لتوفير النقص في البخار لوحدة الإستفادة من الحرارة المفقودة في تشغيل المولد البخاري بطاقة القصوى عند 35.5 ميجاوات / ساعة .
هذا المشروع يدعم توجة الشركة في تخفيض التكاليف في مجال الطاقة والذى حقق نجاحا باهرا وسيكون له الأثر الإيجابي على مستقبل الشركة .

- حصلت الشركة على تصريح إنتاج أسمنت آبار البترول - شهادة المونوغرام - تحت رقم 10A - 0137 ، وبذلك أصبحت الشركة مرخصة لإنتاج هذا النوع من الأسمنت ، وتبذل الشركة جهودها لتسويق هذا المنتج داخل وخارج دولة الإمارات العربية المتحدة .

عمر بن صقر القاسمي
رئيس مجلس الإدارة

